



Distr.
GENERAL

A/38/336/Add.1
19 October 1983

ARABIC

ORIGINAL: ARABIC/ENGLISH/FRENCH



الأمم المتحدة الجمعية العامة

الدورة الثامنة والثلاثون
البند ٦٤ من جدول الأعمال

تطوير وتعزيز حسن الجوار بين الدول

تقرير الأمين العام

إضافة

المحتويات

الصفحة

الردود الواردة من الحكومات

٢	اندونيسيا
٣	بولندا
٨	ساحل العاج
١٦	العراق

الردود الواردة من الحكومات

اندونيسيا

[الأصل : بالانكليزية]
[١٩ أيلول / سبتمبر ١٩٨٣]

تشرف البعثة الدائمة لجمهورية اندونيسيا لدى الأمم المتحدة بأن تنقل المبادئ التي تنظم العلاقات بين أعضاء رابطة دول جنوب شرقي آسيا والبلدان الأخرى بوصفها ملحقاً لوجهات النظر والاقتراحات التي قدمتها الحكومة الاندونيسية بشأن تنمية وتعزيز حسن الجوار بين الدول في ١٩٨٢ (أنظر A/38/336) . وفيما يلي هذه المبادئ التي اعتمدتها رابطة دول جنوب شرقي آسيا في اجتماعها بمانिला في ٧ كانون الثاني /يناير ١٩٧٦ في جملة أمور أخرى :

(أ) الاحترام المتبادل لاستقلال الدول وسيادتها وتساويها وسلامة أراضيها ووحدها الوطنية ؛

(ب) حق كل دولة في أن تحيا حياتها الوطنية دون تدخل أو تخريب أو قسر من الخارج ؛

(ج) عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول ؛

(د) الامتناع عن دعوة الدول الخارجية الى التدخل في الشؤون الداخلية أو الإقليمية للدول ، أو الموافقة على تدخلها ؛

(هـ) الامتناع عن استعمال القوة أو التهديد باستخدامها لأي غرض في تسيير العلاقات الدولية الا اذا كان ذلك دافعا عن النفس طبقا لميثاق الأمم المتحدة ؛

(و) الحق في حرية التجارة مع أي بلد أو وكالة دولية بغض النظر عن اختلافات النظم الاجتماعية والسياسية ؛

(ز) الحق في حرية نيل المساعدة بقصد تعزيز الصمود الوطني الا عندما تكون هذه المساعدة خاضعة لشروط لا تتماشى مع أهداف الدول المعنية ؛

(ح) التعاون الاقليمي الفعال بين الدول .

بولندا

[الأصل : بالانكليزية]
[١٤ أيلول / سبتمبر ١٩٨٣]

- ١ - تود حكومة جمهورية بولندا الشعبية ، عملاً بقرار الجمعية العامة ١٧/٣٧ المؤرخ في ١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٢ بشأن تطوير وتعزيز حسن الجوار بين الدول ، أن تتقدم بالملاحظات التالية .
- ٢ - ان تجارب بولندا التاريخية تجعل من الطبيعي أن تكون نيتها هي السعي من أجل قضية التعايش السلمي وجعل حسن الجوار مبدأ واقعياً في العلاقات بين الدول .
- ٣ - وبولندا ، ان تعرب عن اقتناعها بأهمية إقامة علاقات حسن جوار ، ترى من المناسب أن تشير الى التطور المفيد الذي طرأ على مفهوم علاقات حسن الجوار من ناحيتين الشخصية والاقليمية ، وكذلك في الناحية الموضوعية لهذا المفهوم .
- ٤ - ومن الناحية الشخصية حدث تغيير ذو شقين :
(أ) من تطبيق مبدأ حسن الجوار على العلاقات التي تتكون نتيجة لوجود حدود مشتركة فضلاً عن العلاقات في مناطق الحدود والعلاقات التي ترتبط باستخدام نظم الأنهار المشتركة والبحيرات والبحار المغلقة ، الى تطبيق مبدأ حسن الجوار على مجموع العلاقات القائمة بين الدول المتجاورة وكل أقاليمها ؛
(ب) من غلبة المنهج السلبي الذي يتضمن النظر الى مصالح الجار في اطار مسؤولية الدولة عن الأضرار التي تلحق من جراء أنشطتها باقليم دولة مجاورة ، الى المنهج الايجابي المتزايد الأهمية ، أي تحقيق التعاون بصورة عريضة وشاملة . ويمكن أن نسوق مثالا لذلك معاهدة الصداقة والتعاون والتعااضد بين جمهورية بولندا الشعبية والجمهورية الديمقراطية الالمانية المعقودة في ٢٨ أيار / مايو ١٩٧٧ ، التي تنص في مادتها السادسة من بين جملة أمور على أن " يشجع الجانبان تنمية التعاون القائم على حسن الجوار فسي جميع مناحي الحياة الاجتماعية " .
- ٥ - وحسن الجوار من ناحيته الموضوعية يطبق حالياً ليس فحسب على العلاقات فيما بين الدول التي بينها حدود مشتركة أو التي تفصل بينها بحار بل أيضاً على العلاقات في منطقة دون اقليمية أو في نطاق فوق اقليمي .
- ٦ - ومن رأى بولندا أن هذا التطوير يؤكد الصكان القانونيان الدوليان - المشار اليهما في قرار الجمعية العامة ١١٧/٣٧ المؤرخ في ١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٢ -

الذان يتصان على التزام الدول بالتعاون النشط فيما بينها ، وهما ميثاق الأمم المتحدة الذى يطلب من أعضائها التعاون ، فرديا أو جماعيا ، مع المنظمة بغية الإبقاء على علاقات ليست سلمية فحسب ، بل ودية أيضا ، وإعلان مبادئ القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقا لميثاق الأمم المتحدة (القرار ٢٦٢٥ (د - ٢٥) ، المرفق الذى يشكل التزاما على الدول بالتعاون فيما بينها بصرف النظر عن اختلاف نظمها السياسية والاجتماعية والاقتصادية ، كما تؤكد الوثائق السياسية والدبلوماسية التي تضع حسن الجوار كهدف أو معيار للتنمية المستتوية للعلاقات فيما بين الدول التي لها حدود مشتركة ، مثل الاعلان المشترك المؤرخ في ٦ أيار / مايو ١٩٧٨ الذى يؤكد تصميم اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية وجمهورية ألمانيا الاتحادية على السعي لجعل حسن الجوار والتعاون المتزايد إنجازا مستمرا لأجيال المستقبل - وذلك فيما يتعلق بالعلاقات الثنائية - اعلان اللجنة الاستشارية السياسية للدول الأطراف في معاهدة وارسو المؤرخ في ٢٦ كانون الثاني / يناير ١٩٧٢ ، الذى يورد من بين المبادئ الأساسية للأمن الأوروبي "أسس علاقات حسن الجوار والتعاون لصالح السلم" أو - وذلك فيما يتعلق بالعلاقات على النطاق الاقليمي .

٧ - وترى بولندا أن هذا التطور في الوعي السياسي والقانوني يتوافق مع الظروف المعاصرة للتعايش السلمي . فحسن الجوار الباعث على التعاون الايجابي يؤكد من جديد مستوى التنمية الذى تحقق حاليا ، والذى يجعل المفاهيم الاوتوقراطية مفاهيم لا تتماشى مع العصر ، ويؤكد كذلك القلق على الحياة في المستقبل ، الذى يعبر على سبيل المثال في اطار مفهوم "تراث الانسانية المشترك" عن أهمية الاستخدام المنظم للموارد الموجودة في مناطق تقع خارج نطاق ولاية أى دولة .

٨ - وان امتداد حسن الجوار الى العلاقات القائمة بين الدول التي لا يرتبط بعضها ببعض اقليميا تدعمه بوجه خاص - الى جانب الحقيقة التي ذكرت من قبل ، وهي أن الأنشطة الضارة بالبيئة الطبيعية في دولة ما يمكن الاحساس بها في مناطق نائية جغرافيا - احدى سمات العصر النووي وهي أن جهود التسليح الرامية الى تعزيز أمن الدولة مع التقليل من احساس الدول الأخرى بالأمن يمكن أن تتحول الى تهديد للحضارة البشرية .

٩ - ان حسن الجوار لا يمكن تعريفه بسهولة في عبارات عامة ، أولا لصلته بمبدأ التعايش السلمي ، وثانيا "لوضوحه" النظري .

١٠ - وفيما يتعلق بالسؤال الأولي ، فهناك جانبان مهمان لهذه الصلة :

(أ) ان الامتثال لمبادئ التعايش السلمي من ناحية ، يشترط فيه اقامة علاقات نموذجية بين الدول ، ومن ناحية أخرى فان ممارسة علاقات حسن الجوار يقوى من دعائم السلم ، مادام التعاون الايجابي يخلق للسلم هيكلًا ذاتيا (ثقة متبادلة متزايدة) وماديا (ترابط متزايد للمصالح) لا يكون مجرد خوف من الفناء النووي ؛

(ب) ورغم أن الافتقار إلى نظام للأمن الجماعي يؤدي وظيفته والآثار المفجعة لنزاع عالمي محتمل الحدوث يجعلان المقياس الحاسم لقيمة علاقات حسن الجوار هو مساهمتها في المحافظة على السلم ، فإن هذا لا يقضي مع ذلك على التأثير الملهم لقيمة حسن الجوار أو على معاييرها . إن حتمية التعاون من منطلق مبدأ حسن الجوار ، تعد ، من بين جملة أمور الحماية للبيئة الطبيعية والحاجة إلى التخصص في إطار التقسيم الدولي للعمل ، ومن مزاياها الهامة تهيئة أفضل الظروف للتنمية .

١ - وفيما يتعلق بالسؤال الثانية فهناك ، إلى جانب إمكانية تحقيق توسع أكبر في العوامل الموضوعية التي تزيد من النطاق المادي للعلاقات التي تتصل بما يقتضيه حسن الجوار من تعاون إيجابي وعدم تسبب في أحداث الأضرار ، أمران على جانب كبير من الأهمية وهما :

(أ) التعرف في الزمان والمكان على العوامل التي تعرقل إقامة علاقات حسن الجوار وبذلك يمكن تحديد أهمية المبادئ والأجراءات المحددة التي تؤثر في تنمية علاقات حسن الجوار ؛

(ب) توفر طابع الروابط والمبادئ في العلاقات القائمة بين الدول التي من شأنها أن تجعل في المكان أن يصاحب المبدأ العام لحسن الجوار مستويات متعددة من التعاون .

٢ - إن تنوع ظروف وإجراءات إقامة علاقات حسن الجوار لا يغير من الحقيقة القائلة بأن إنشاء هذه العلاقات يفترض مسبقاً الإقرار بالقدر البسيط من الالتزام بالقانون في العلاقات بين الدول الموجود في مبادئ التعايش السلمي الواردة في الميثاق ، وفي إعلان مبادئ القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفي الإعلان الخاص بتعزيز الأمن الدولي [القرار ٢٧٣٤ (د - ٢٥)] .

٣ - إن تنوع الروابط القوية بين بعض الدول يتطلب تطبيق معيار مزدوج لتقييم سلوك دولة ما انطلاقاً من وجهة نظر مبدأ حسن الجوار : إن السلوك المتمشي مع هذا المبدأ ينبغي أن يظهر ليس في الاستعداد للتعاون الإيجابي مع بعض الدول فحسب بل أيضاً في المحاولات التي تكفل ألا تقيم روابط وآليات التعاون الخاصة حواجز أمام تنمية العلاقات مع دول أخرى . أما الدول الاشتراكية ، التي تبني علاقاتها المتبادلة على أساس مبدأ الدولية الاشتراكية والمساعدة الأخوية والتعاون الودي ، فطالما أعربت عن رأيها في الأضرار الناجمة عن أشكال التكامل الاقتصادي التي قد تعني ضمناً وجود جماعات محددة تمارس التمييز ضد العالم الخارجي .

١٤ - ان " أوروبا المكونة من جيران طبيين " هدف مهم للسياسة الخارجية البولندية ، الدافع اليه ، من ناحية ، هو الوعي بالتهديد الناشئ عن سياسة المواجهة في المنطقة التي تصاحبها أكبر درجات التشعب بالقوات العسكرية ، ومن ناحية أخرى الاقتناع بأن التعاون لصالح جميع دول القارة أمر ممكن .

١٥ - وكان هذا هو غرض مبادرات بولندية مثل المبادرة المعروفة باسم خطة رابا-كسي والأخرى المعروفة باسم خطة غوموكا لاستئصال أو ، كخطوة أولى ، لتجميد القوة النووية في وسط أوروبا ، والاقتراح الذي قدم في الدورة التاسعة عشرة للجمعية العامة بحقد مؤتمر يقوم بوضع اطار عام للتعايش السلمي بين جميع الدول الأوروبية ، والمحاولات التي ظهرت أثناء الجهود المتواصلة للانضمام الى الاتفاق العام للتعريف الجمركية والتجارة ، ومحاولات مقاومة الآثار السلبية للحرب الباردة على الروابط الاقتصادية الأوروبية ، أو الجهود التي بذلت لبلورة مبادئ وأشكال التعاون القطاعي بين بعض البلدان الأوروبية . وكانت الجهود البولندية ، من بين أمور أخرى ، هي التي أسفرت عن عقد اتفاقية غدانسك في عام ١٩٧٣ ، التي وضعت مبدأ المسؤولية المشتركة للدول الواقعة على ساحل بحر البلطيق عن الموارد الحية لبحر البلطيق وتنظيم تعاونها في ميدان حماية هذه الموارد وترشيد استخدامها .

١٦ - وان حكومة بولندا ، ان تنظر الى مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا على أنه صيغة لاقامة علاقات لحسن الجوار في أوروبا ، تدل على بتعليقين يتصلان بتحقيق هذا الهدف المعبر عنه في المبدأ التاسع في الوثيقة النهائية لهلسنكي :

(أ) كان الاعتراف الصريح بالحدود القائمة هو أساس بدء هذه العملية . وحرمة الحدود المتمثلة في الاعتراف بالحدود القائمة والتخلي عن المطامع الإقليمية في المستقبل وصلت الى أن تكون مبدأ في العلاقات الأوروبية معترفا به من جميع الموقعين على الوثيقة النهائية . وينبعث من هذا المنطلق توقع شرعي بأنه لصالح حسن الجوار الأوروبي سيعرب الموقعون عن اعتراضهم على الشك في تلك الحدود ، وهي الحدود التي كان الاعتراف بها شرطاً لاتخاذ خطوات لتنظيم علاقات حسن الجوار . ولقد حافظت جمهورية بولندا الشعبية منذ البداية على علاقات صداقة وحسن جوار مع جميع جيرانها . ولأول مرة في تاريخ الدولة البولندية لا تقوم نزاعات اقليمية مع جيرانها . وفي الوقت نفسه فان أصوات القوى التحريفية التي يتردد صداها في جمهورية المانيا الاتحادية ، والشك في الحدود التي وضعت في أوروبا بعد الحرب العالمية الثانية يثيران انزعاجاً مشروعا .

(ب) ان ما يحدد مقياس الارادة الحقة لمواصلة عملية اقامة علاقات حسن جوار في أوروبا هو مبدأ عدم التسبب في الضرر ومبدأ الامتناع عن محاولات الحصول على مغانم فردية . وفي ضوء مبدأ الامتناع عن التسبب في الضرر النابع من مبدأ حسن الجوار ،

الثابت في ضرورة تلافي القيام بالأنشطة التي قد يكون لها ولو آثار سلبية غير متعمدة على إقليم دولة مجاورة . فان الثقة في هذه الارادة يثور حولها الشك بسبب سياسة الجزاءات والقيود التي تفرض ضد بولندا . ان هذه السياسة تعرقل انعاش الاقتصاد الوطني البولندي الذي هو شرط لتمكن بولندا من مواجهة التزاماتها الاقتصادية الدولية . وفي ضوء مبدأ الامتناع عن محاولات الحصول على مغانم فردية الذي يستند الى مبدأ حسن الجوار والوارد من بين جملة أمور في الاتفاق على أسس تبادل العلاقات بين الاتحاد السوفياتي والولايات المتحدة كمبدأ من مبادئ التعايش بين هاتين الدولتين ، فان استمرار الثقة في هذه الارادة يعني ضمناً بذل محاولات صريحة للوصول الى اتفاق وسط في ميدان تحديد الأسلحة وتخفيضها ، ومن سوء الحظ ان هذه المحاولات لا تبذل في الوقت الحالي من جانب الولايات المتحدة وبعض حلفائها الغربيين .

ساحل العاج

[الأصل : بالفرنسية]

[تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨٣]

١ - اتبع ساحل العاج ، منذ حصوله على الاستقلال ، سياسة خارجية تقوم على السلم وتتطلب من حسن الجوار بين الدول ، وذلك للاسهام في قضية السلم بين الناس والشعوب .

٢ - ان هذه السياسة القائمة على الاحترام الكامل للمبادئ المعترف بها في القانون الدولي من قبل الجميع ، تضيضي معنى مزدوجا على هذا المفهوم المعين في القدم ، قدم الشعوب والدول ذاتها :

(أ) وتطبق هذه السياسة ، بمعناها الضيق ، على جميع مجالات العلاقات المتنوعة القائمة بين ساحل العاج والدول المجاورة ؛

(ب) وتعنى هذه السياسة ، بمعناها الأوسع ، بالعلاقات القائمة مع جميع البلدان الافريقية ، وحتى في العلاقات مع سائر دول العالم ، بغض النظر عن نظمها السياسية .

٣ - وبوجه عام ، أنشأ ساحل العاج علاقات مع جميع بلدان العالم الثالث ، لاسيما الدول الافريقية دون استثناء . وتتميز هذه العلاقات بالصدقة والاخاء القائمين على التضامن والثقة والاحترام المتبادل . فضلا عن هذا ، تتجسد هذه العلاقات في التعاون بين البلدان الافريقية على الأصعدة السياسية والدبلوماسية والاقتصادية والتقنية والعلمية والثقافية ، لاسيما من خلال انشاء منظمات اقليمية ودون اقليمية .

٤ - وقام ساحل العاج ، ادراكا منه لصغر رقعة اراضيه ومركزه كبلد نام ، ومن منطلق مفهومه لحسن الجوار ، باتخاذ عدد كبير من الاجراءات الممؤسة لدعم هذا المبدأ الرئيسي القائم على حفظ السلم في العلاقات بين الدول بغض النظر عن نظمها السياسية والاجتماعية والاقتصادية .

أولا - مفهوم ساحل العاج لحسن الجوار بين الدول

٥ - يقوم مفهوم ساحل العاج لحسن الجوار بين الدول ، من ناحية ، على الاحترام الكامل للمبادئ المعترف بها في ميثاق الأمم المتحدة وميثاق منظمة الوحدة الافريقية ، ومن ناحية أخرى على الحوار كوسيلة وحيدة لتسوية المنازعات .

.../...

ألف - احترام مبادئ القانون الدولي

- ٦ - يستند مفهوم ساحل العاج لحسن الجوار بين الدول في المقام الأول على الاحترام الكامل للمبادئ المعترف بها في القانون الدولي بالاجماع ، وهي :
 - (أ) احترام سيادة الدول واستقلالها وسلامة أراضيها ؛
 - (ب) عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول ؛
 - (ج) عدم اللجوء الى القوة لتسوية المنازعات بين الدول ؛
 - (د) التعاون الدولي غير المشروط سياسيا .
- ٧ - هذه المبادئ تشكل شرطا لا بد منه لقيام حسن الجوار بين الدول .
- ٨ - وترى حكومة ساحل العاج أن حسن الجوار هو قبل كل شيء مسألة احترام حرية الشعوب وحقوقها في تقرير المصير ، ومن ثم عدم جواز سيطرة أية دولة على دولة أخرى بأي شكل كان ، بما في ذلك إقامة مناطق النفوذ أو المصالح .
- ٩ - والمسألة كذلك مسألة اتباع سياسة قائمة على التسامح والحياد الحقيقي الفعال لخلق الأوضاع المستقرة التي يشيع فيها السلم والرفاهية اللذان لكفالة إقامة علاقات سلمية وودية بين البلدان المتجاورة ويعتبر هذا شرطا أساسيا لتتميتها في ظل الوثام .
- ١٠ - ولن يتحقق هذا ما لم تهتم جميع الدول دائما باجراء حوار واعتباره الوسيلة الوحيدة لتسوية المنازعات التي قد تنشأ فيما بينها .

باء - تشجيع اجراء حوار

- ١١ - ومن منطلق مفهومه لحسن الجوار ، يعتبر ساحل العاج الحوار الوسيلة الوحيدة التي تكفل ايجاد جو تشيع فيه الثقة والسلم ويؤدي في جميع الأحوال الى تسوية المنازعات بين الدول سلميا ، لا سيما من خلال المفاوضات والتوفيق والوساطة والتحكيم .
- ١٢ - ويرى كذلك ضرورة منع استعمال القوة أو التهديد باستعمالها الذي أصبح من المعلوم انه لا يتيح حسم أي نزاع بصفة نهائية مهما كانت ضالة ذلك النزاع . وقد أعلن هوفويه - بوانيه ، رئيس جمهورية ساحل العاج في المؤتمر السابع لحزب ساحل العاج الديمقراطي - الكتلة الديمقراطية الافريقية ، وهو الحزب الحاكم الوحيد الذي يتولى رئاسته :

.../...

" ان الاقدام على الحرب أسهل من تحقيق السلم . واذا لم يؤد الحوار الى تلافي نشوب الحرب فينبغي بعد نشوب الحرب أن تلجأ الدول الى المفاوضات الى الحوار بغية انهاءها ؛ ويجرى الحوار عندئذ في ظروف صعبة للغاية ناتجة عن ازهاق أرواح الناس وتدمير الموارد المادية الهامة ."

١٣ - ولا بد في هذا المجال من ذكر أن ساحل العاج ، في الوقت الذي أدان فيه رئيس جمهوريته نظام الفصل العنصري السائد في جنوب افريقيا كان أول من بادى الى اجراء حوار مع جنوب افريقيا . واذا كان نصيب هذه المبادرة أن تدان رسميا في أول الأمر من سائر رؤساء الدول الافريقيين فقد شقت طريقها ببطء وثبات وأصبحت معظم البلدان الافريقية تؤمن بها الآن .

١٤ - وخلاصة القول أن الحوار ، كما جاء على لسان رئيس جمهورية ساحل العاج ، ينبغي أن يكون الاطار الذي تدور فيه أعمالنا باستمرار والذي يعكس مخطف الآراء المتضاربة باخلاص حتى وان بلغت مرحلة الخصومة من أجل ايجاد حلول متوازنة وحلول وسط لتسوية المنازعات .

١٥ - وهكذا يتضح أن ساحل العاج ، باتباعه سياسة خارجية قائمة على المبادئ المعترف بها في القانون الدولي والتشجيع على اجراء حوار ، سار في طريق يمكنه من اتخاذ اجراءات ملموسة في كافة الاتجاهات المؤدية الى تحقيق حسن الجوار بين الدول .

ثانيا - الاجراءات التي اتخذها ساحل العاج لصالح تحقيق حسن الجوار بين الدول

١٦ - اذا نظر المرء نظرة امعان في سياسة ساحل العاج في موضوع حسن الجوار يتبين له ان منطلق الاجراءات المتعددة التي يتخذها باستمرار هو الرغبة المزدوجة في تنمية حسن الجوار بين الدول الافريقية وتعزيزه وبذل الجهود الفعالة لاجاد حلول سلمية للنزاعات القائمة أو التي قد تنشأ فيما بينها .

ألف - تنمية حسن الجوار بين الدول وتعزيزه

١٧ - أصبح ساحل العاج ، بعد انشاء الكتلة الديمقراطية الافريقية في عام ١٩٤٦ ، في طليعة دعاة التقارب بين البلدان الافريقية . وما زال ساحل العاج ، منذ أن نال الاستقلال في عام ١٩٦٠ ، يعمل على تحقيق الوحدة الافريقية وتنمية التعاون بين جميع البلدان الافريقية في كافة المجالات .

٠٠ / ٠٠

- ١٨ - وفي المجالين السياسي والدبلوماسي ، يشدد ساحل العاج دائماً على الخيارات الكبيرة التي تنطوي عليها سياسته الخارجية وذلك عند حضوره المؤتمرات أو المحافل الدولية التي يشترك فيها على كافة المستويات .
- ١٩ - وينشئ بلدنا باستمرار ويعزز روابط التضامن والتعاقد التي تربطه بالسودان الأفريقية الأخرى وكذلك علاقات التعاون والصداقة مع معظم بلدان العالم الثالث الأخرى .
- ٢٠ - ومن جهة أخرى ، اتبع ساحل العاج دائماً سياسة مستقيمة وحصيفة تجاه معظم دول أفريقيا سواء الناطقة باللغة الفرنسية أو الانكليزية ، ويقوم التمثيل الدبلوماسي معها على مستوى السفراء .
- ٢١ - وكذلك توفد البلدان الأفريقية لتمثيلها سفراء معتمدين في ساحل العاج وإن كان بعضهم يقيم في البلدان المجاورة .
- ٢٢ - وفي المجالات الأخرى ، ينبغي التمييز بين نوعين من الإجراءات : على الصعيد الثنائي وعلى الصعيد المتعدد الأطراف .
- ٢٣ - فعلى الصعيد الثنائي ، كان ساحل العاج يفضل دائماً إجراء تعاون أوثق مع عدة بلدان أفريقية ، وقد تجسد هذا التعاون في التوقيع على عدد من المعاهدات والاتفاقيات والاتفاقات التي تحدد شروط وأشكال التعاون فيما بينه وبين هذه البلدان ، نخص منها بالذكر ، اتفاقات الصداقة والتعاون المبرمة مع البلدان المتاخمة (لليبيا ، وغانا ، ومالي ، وفولت العليا ، وغينيا) ، وكذلك اتفاق إنشاء لجنة مشتركة للتعاون بين المغرب وساحل العاج ، واتفاق إنشاء لجنة مشتركة للتعاون بين ساحل العاج والكونغو أو بين ساحل العاج والجزائر .
- ٢٤ - وعلى الصعيد المتعدد الأطراف ، يولي ساحل العاج أهمية عظيمة للتجمعات الإقليمية ودون الإقليمية التي يعتبرها وسائل ضرورية لتحقيق الوحدة الأفريقية ، من قبيل مجلس الوفاق ، والمنظمة المشتركة لأفريقيا وموريشيوس ، والاتحاد النقدي لأفريقيا ، والاتحاد الاقتصادي لأفريقيا ، واتفاق عدم الاعتداء والمساعدة في مجال الدفاع بين دول الاتحاد الاقتصادي لأفريقيا وتوغو ، والاتحاد الاقتصادي لدول غرب إفريقيا .
- ٢٥ - وفيما يتعلق بمجلس الوفاق ، لابد من ملاحظة أنه قد انشئ في عام ١٩٥٦ ، بناءً على المبادرة التي قام بها ساحل العاج لتنسيق علاقاته مع فولت العليا ، والنيجر ، وبنين ، وفيما بعد توغو اعتباراً من حزيران / يونيه ١٩٦٦ .

٢٦ - ونظم مجلس الوفاق صندوق تعاضد وضمان ، يعوله ساحل العاج بصورة رئيسية قام بتنفيذ عدة برامج للتعاون الاقتصادي والتقني تتعلق بالمواصلات والتدريب والبضائع ، وما إلى ذلك .

٢٧ - اما المنظمة المشتركة لافريقيا وموريشيوس ، فانها قد انشئت في عام ١٩٦٥ ، بنفس روح مجلس الوفاق . وهي تمثل اتحادا أوسع ، يهدف الى تعزيز صلات التعاون بين الدول الافريقية وبلغاسي في اطار منظمة الوحدة الافريقية ، والى تنمية اقتصادية واجتماعية وثقافية متوازنة ضمن احترام سيادة كل دولة عضو وعن طريق تفاعل الآراء الحر .

٢٨ - وبانشاء الاتحاد الاقتصادي لغربي افريقيا ، والاتحاد الاقتصادي لدول غربي افريقيا ، نهيت سياسة التعاون فيما بين البلدان الافريقية الى أبعد من ذلك ، لأنها تهدف الى اقامة سوف مشتركة طويلة الأجل الى حد ما ، مما يفضي الى حرية انتقال الأشخاص والسلع .

٢٩ - فضلا عن ذلك ، حدد رؤساء الدول ، عند انشاء منظمة الوحدة الافريقية ، أهدافا متعددة لها أهمها :

(أ) تحرير دول افريقيا التي لا تزال تخضع للسيطرة الاستعمارية والخارجية ووضع حد لنظام الفصل العنصري في جنوب افريقيا ؛

(ب) تحديد اطار التعاون فيما بين البلدان الافريقية بغية تشجيع التنمية الاقتصادية لمجموع القارة الافريقية ، وتعزيز موقعها في المفاوضات داخل المحافل الدولية مع بقية الدول ؛

(ج) تعيين خيارات سياسة خارجية مشتركة لجميع الدول الافريقية ، تتسم بالحياد ، وعدم الانحياز . وفي هذا الصدد ينبغي التذكير بأن جميع أعضاء منظمة الوحدة الافريقية هم أعضاء بحكم الواقع في حركة بلدان عدم الانحياز .

٣٠ - ولا شك في أن عددا من العقبات وقف في وجه تحقيق الوحدة الافريقية ، وبالتالي في وجه التنمية المتناسقة للتعاون بين الدول الافريقية .

٣١ - وفيما يتعلق بساحل العاج فقد تعهد بتصميم بالالتزام بهذا السبيل ، ودعاه دائما الى عدم التردد في اللجوء الى الحوار لتحقيق التسوية عند قيام نزاعات .

باء - اجراءات ساحل العاج لصالح التسوية السلمية للمنازعات بين الدول

- ٣٢- في حين تشكل مجموعة القضايا المختلف بشأنها بين البلدان الافريقية ، بانتظام موضوعا لمحاولة التسوية في اثنا مؤتمرات منظمة الوحدة الافريقية ، فان بعضها يتسم بقدرة من الخطورة الى الحد الذي يهدد السلم والامن الدوليين في افريقيا . بل في العالم .
- ٣٣- وفيما يتعلق بجنوب افريقيا ، مثلا ، طمح ساحل العاج الى عقد مؤتمر ، تحت رعاية الامم المتحدة ، على مستوى عال ، تناقش فيه جميع اوجه وآثار هذه المسألة في سبيل وضع حل عادل وسلمي لها ، كما نادى دائما بذلك ، في جهة اخرى ، بالنسبة لمختلف المنازعات .
- ٣٤- وعلى هذا النحو حتى في اشد حالات الازمة التي نشأت بين ساحل العاج وغينيا ، لم يقطع الدبلوماسيون في كلا البلدين الاتصالات في اطار اجتماعات الامم المتحدة ومنظمة الوحدة الافريقية ، قبل ان تستعاد في نهاية المطاف الروابط الودية التي شهدت عليها في جطة امور ، المماريات الرياضية التي جرت في كوناكري وابيجان ، والتي أعقبها فيما بعد استعادة العلاقات الدبلوماسية على مستوى السفراء .
- ٣٥- وجرت العلاقات مع غانا على نفس المنوال ، فمع انها كانت جد سيئة خلال عدة سنوات اصبحت عادية ، لاسيما بعد اعادة فتح الحدود بين البلدين ، في اعقاب عدد كبير من اللقاءات بين خبراء البلدين الذين ساهموا في توطيد الرابطة مما ادى الى توقيع معاهدة صداقة بين غانا وساحل العاج . تتسق مع انشاء اللجنة المشتركة بين ساحل العاج وغانا التي تشكل الاطار المؤسسي للتعاون الاقتصادي بين البلدين .
- ٣٦- ومنذ الحرب الاهلية التي حدثت فيها مجابهة بين دولة نيجيريا ومقاطعة بياфра التابعة لها ، سعى ساحل العاج ايضا الى مضاعفة الاتصالات الدبلوماسية بهدف تحقيق تسوية سلمية للنزاع . وقد استأنف البلدان العلاقات الدبلوماسية العادية منذ دورة منظمة الوحدة الافريقية التي انعقدت في اديس ابابا في ايلول/سبتمبر ١٩٧٠ (وقد ترسخ استئناف العلاقات الدبلوماسية هذا بالدعوة التي وجهتها الحكومة النيجرية الى زعماء ساحل العاج للاشتراك في احتفالات الذكرى العاشرة لاستقلال نيجيريا) .
- ٣٧- وفي الختام اسهم قرار رئيس دولة ساحل العاج بالاشتراك في المؤتمر الرابع لبلدان عدم الانحياز الذي انعقد في الجزائر في ايلول/سبتمبر ١٩٧٣ ، في تحسين العلاقات بين ساحل العاج والجزائر ، التي ، شهدت هي الاخرى ، فترة طويلة من الفتور .
- ٣٨- والامثلة في هذا السياق يمكن ان تكون متعددة ، نظرا الى ان ساحل العاج اولى دائما مكانة متميزة للاجراءات الدبلوماسية الحسنة والمثمرة في سبيل الحفاظ على حسن الجوار بين الدول .

٣٩- وخلاصة القول ، يمكن ان يلاحظ مفهوم ساحل العاج لمسألة حسن الجوار بين الدول على النحو الذى تحدد في سياسته الخارجية ، قد مكّنه من العيش بسلام مع جميع الدول المجاورة .

٤٠- وفيما يتعلق بعلاقاته مع الدول المجاورة المتاخمة او غيرها من الدول ، ظل ساحل العاج يحترم دائما مبادئ القانون الدولي المعترف بها بالاجماع . الامر الذى اتّساح لها الفرصة المتكررة لتطويرها وتعزيزها من خلال اجراءات عطية .

٤١- ويأمل ساحل العاج في أن يتخذ جميع اعضاء المجتمع الدولي موقفا اكثر ايجابية تجاه مبدأ حسن الجوار بين الدول ، لانه يرى ان ذلك يؤدي الى تلافي تردى الخلافات في وجهات نظر الدول وتحولها الى نزاعات ، كما يحقق للدول التي تنتمي الى نفس المنطقة الجغرافية وحتى لجميع دول العالم ، ضمان الأمن والسلم الضروريين لتعاون دولي اكثر عدلا في ظل الصداقة والتعااض والتضامن .

٤٢- ومنذ عام ١٩٥٩ وحتى قبل ان ينال ساحل العاج استقلاله ، استطاع زعيمه السيد هو فويه تواني ان ينمي ويعزز المبادئ اللذين يشكلان اساس حسن الجوار الا وهما التعاون والأمن . وسواء أتعلق الامر بمنظمات التعاون الاقليمي التي تضم البلدان المتجاورة المتاخمة او بالمنظمات القارية الافريقية ، كان ساحل العاج ، على الدوام ، احد الاعضاء المؤسسين ويعمل باخلاص في سبيل السلم والا من الدوليين في اطار اهداف الامم المتحدة (انظر الجدول المرفق) . كما يظل ساحل العاج مقتنعا بان ذلك هو السبيل الوحيد الممكن للتعاون الدولي المتبادل المنفعة ولتحقيق التنمية المتناسقة لجميع امم العالم .

جدول بالمنظمات الاقليمية ودون الاقليمية التي كان
ساحل العاج عضوا مؤسسا فيها

المنظمات	تاريخ ومكان التأسيس	البلدان الاعضاء	ملاحظات
مجلس الوفـاق	ايار/مايو ١٩٥٩، ابيجان	بنن ، توغو، ساحل العاج فولتا العليا، النيجـر (٥ أعضاء)	ساحل العاج عضو مؤسس
منظمة الوحدة الافريقية	٢٣ ايار/مايو ١٩٦٣، أديس ابابا	جميع الدول المستقلة في القارة الافريقية (٥٠ عضوا)	كذلك
المنظمة المشتركة لافريقيا وموريشيوس	٢٧ حزيران/يونيه ١٩٦٦، تانا ناريـف	بنن، توغو، جمهورية افريقيا الوسطى، رواندا، ساحل العاج، السنغال، سيشيل، فولتا العليا، موريشيوس، النيجر (١٠ أعضاء)	كذلك
الاتحاد الاقتصادي لغربي افريقيا	٣ حزيران/يونيه ١٩٧٢، داماكو	ساحل العاج، السنغال، فولتا العليا، مالي، موريتانيا، النيجر. (٦ أعضاء)	كذلك
الاتحاد الاقتصادي لدول غربي افريقيا	٢٨ ايار/مايو ١٩٧٥، لاغوس	البلدان الاعضاء في الاتحاد الاقتصادي لغربي افريقيا + بنن، توغو، الرأس الأخضر، سيراليون، غامبيا، غانا، غينيا، غينيا-بيساو، ليبيريا، نيجيريا (١٦ عضوا)	كذلك
اتفاق عدم الاعتداء* والمساعدة في محال الدفاع بين دول الاتحاد الاقتصادي لغربي افريقيا وتوغو	٩ حزيران/يونيه ١٩٧٧، أبيجان	البلدان الاعضاء في الاتحاد الاقتصادي لغربي افريقيا + توغو (٧ أعضاء)	كذلك

العراق

[الاصل : بالعربية]

[٢١ أيلول / سبتمبر ١٩٨٣]

١- أولى العراق موضوع حسن الجوار اهتماما بالغاً انطلاقاً من إيمانه بالمبادئ الأساسية لحركة عدم الانحياز التي اعتمدها مؤتمر باندونج وأعيد تأكيدها في خمسة مؤتمرات لدول أو حكومات بلدان عدم الانحياز، وتلك هي :

(أ) اتباع سياسة مستقلة تتماشى مع مبادئ التعايش السلمي وعدم الانحياز ؛

(ب) عدم الانتماء إلى التحالف العسكرية والتكتلات القائمة في إطار الصراع بين الدول الكبرى ؛

(ج) التأكيد على مسألة النضال من أجل التحرر الوطني ؛

(د) عدم السماح باقامة القواعد العسكرية والاجنبية ومنع التسهيلات العسكرية، واحترام سيادة ووحدة أراضي الدول والمساواة فيما بينها ؛

(هـ) عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الاخرى واحترام حق الدول في الدفاع عن نفسها بصورة منفردة او جماعية بمقتضى ميثاق الامم المتحدة ؛

(و) رفض الضغوط على الدول او التهديد بالقوة او استخدامها ؛

(ز) اللجوء الى حل المنازعات بالطرق السلمية ، وضمنها المفاوضات والوساطة والتحكيم والتسوية القضائية ، وكذلك استخدام كافة الوسائل الاخرى بموجب احكام الميثاق ؛

(ح) تشجيع المصالح المشتركة ؛

(ط) التعاون واحترام الالتزامات الدولية .

٢- وقد اشار العراق اثناء المؤتمر السادس لرؤساء دول وحكومات البلدان غير المنحازة الذي عقد في هافانا في ايلول / سبتمبر ١٩٧٩ الى زيادة الخلافات بين الدول المتجاورة وتضاعفها الى درجة المجابهة المسلحة في بعض الاحيان ، وطرح بالتعاون مع بعض الدول الصديقة مشروع قرار ركز فيه على ظاهرة تزايد الخلافات واتخاذها ذريعة للتدخل في شؤون الدول الاخرى . كما اكد المشروع على مبادئ عدم الانحياز في التعايش السلمي الفعال بين الدول ، وعدم استخدام القوة او التهديد بها ضد سيادة او وحدة أراضي الدول

الأخرى أو استقلالها السياسي . وتضمن مشروع القرار طرق ووسائل معالجة وحل مثل هذه الخلافات ومن بينها ، الدعوة الى الالتزام بمبادئ حركة دول عدم الانحياز آنفة الذكر ، وإقامة لجان مؤقتة مخصصة لذلك بناءً على طلب أطراف النزاع للقيام بالوساطة والمساعدة الحميدة دون الاخلال بأى مسعى قد يكون جارياً على الصعيد الاقليمي .

٣ - وانطلاقاً من ايمانه بهذه المبادئ فقد أعلن السيد رئيس الجمهورية صدام حسين في ٨ شباط/فبراير ١٩٨٠ " الاعلان القومي " الذى وزع كوثيقة من وثائق الامم المتحدة (انظر S/13816 - A/35/110) . ويتضمن الاعلان ثمانية مبادئ لتنظيم العلاقات القومية بين الاقطار العربية لتكون ميثاقاً فيما بينها من جهة ، وبينها وبين الدول المجاورة للوطن العربي التي تعرب عن احترامها والتزامها بالمبادئ الواردة فيه .

٤ - وقد نص البند الثاني منه على تحريم اللجوء الى استخدام القوات المسلحة من قبل اية دولة عربية ضد اية دولة عربية أخرى وفضائية منازعات يمكن ان تنشأ بين الدول العربية بالوسائل السلمية .

٥ - كما نص البند الثالث منه على تطبيق المبدأ الوارد في البند الثاني على علاقات الامة العربية واقطارها بالامم والدول المجاورة للوطن العربي ، ان لا يجوز اللجوء الى استخدام القوات المسلحة في المنازعات مع هذه الدول الا في حالة الدفاع عن السيادة والدفاع عن النفس ضد التهديدات التي تمس امن الاقطار العربية ومصالحها الجوهرية . والتزاماً بهذه المبادئ وباحكام ميثاق الامم المتحدة وخاصة الفقرة الرابعة من المادة الثانية منه وبالقرارات المتصلة بذلك ، فان العراق قد سعى دوماً لتطبيق المبادئ المذكورة اعلاه وفي مقدمتها حل الخلافات بالطرق السلمية حصراً وعلى اساس عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول ورفض فكرة الهيمنة والتسلط وإقامة مناطق النفوذ .

٦ - ومن هذا المنطلق تجاوب العراق بكل اخلاص وجدية مع كل المبادرات الدولية التي سعت الى حل النزاع المسلح بين العراق وايران وقرار السلام بين البلدين ، وخاصة من مجلس الامن ، انطلاقاً من ايمانه بأن المسؤولية الرئيسية لمجلس الامن هي الحفاظ على السلم والامن الدوليين . فقد نصت المادة الرابعة والعشرون من الميثاق على ان تعهد الدول الاعضاء الى مجلس الامن بالتبعات الرئيسية في امر حفظ السلم والامن الدوليين وتوافق على ان يعمل المجلس نائباً عنها في قيامه بواجباته التي تفرضها عليه هذه التبعات ونصت المادة الخامسة والعشرون على تعهد اعضاء الامم المتحدة بقبول قرارات مجلس الامن وتنفيذها . وتأكيداً لهذه المبادئ ، قبل العراق منذ ٢٨ ايلول/سبتمبر ١٩٨٠ قرارات مجلس الامن الثلاثة المتخذة بالاجماع وهي ٤٧٩ (١٩٨٠) المؤرخ في ٢٨ ايلول/سبتمبر

١٩٨٠ و ١٩٨٢ (١٩٨٢) المؤرخ في ١٢ تموز/يوليه ١٩٨٢ و ١٩٨٢ (١٩٨٢) المؤرخ في ٤ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٢، كما قبل نداءات وقف اطلاق النار وحل النزاع بالطرق السلمية الصادرة عن العديد من المحافل الدولية في الوقت الذي رفضتها ايران كلها خلافاً لالتزاماتها بموجب الميثاق متحدية بذلك الامم المتحدة والامم المتحدة والاتحاد الدولي بشكل لم يسبق له مثيل منذ انشاء الامم المتحدة . وعلى الرغم من الرفض الايراني ، استمر العراق في موقفه الداعي الى ايجاد حل للنزاع بالطرق السلمية . وتأكيذاً لهذا النهج فقد جاء اعلان السيد نائب رئيس الوزراء وزير الخارجية طارق عزيز استعداد العراق للتوقيع على اتفاق سلام خاص بين العراق وايران تحت اشراف الامم المتحدة كما وردت تفصيلاته في الوثيقة S/15804 . واعقبته مقترحات السيد رئيس الجمهورية صدام حسين التي وردت في رسالته الثالثة الموجهة الى الشعوب الايرانية بتاريخ ٧ حزيران/يونيه التي وزعت كوثيقة رسمية من وثائق الامم المتحدة (S/15825 - A/38/268) والتي جاء فيها مايلي :

(أ) الوصول الى اتفاق لا يقف العطلات العسكرية في منطقة الخليج بما فيها من مياه وموانئ وشواطئ واجواء ابتداءً من البصرة والمحيرة وحتى مضيق هرمز ومداخله من خلال البحر العربي والمحيط الهندي وفق صيغة خاصة وتحت اشراف دولي يتيح للسفن التجارية الايرانية والعراقية وغيرها من السفن ان تتحرك بحرية بما في ذلك تصدير البترول والاستيراد ؛

(ب) عقد اتفاق خاص يتضمن تجنب الطرفين لضرب المدن والقرى ، وان يخضع هذا الاتفاق لمراقبة هيئة دولية يتفق عليها ؛

(ج) الاتفاق على هدنة مؤقتة خلال شهر رمضان الكريم احتراماً للمبادئ الاسلامية .

٧ - ان استجابة العراق ومبادراته السلمية ما هي الا تعبير حقيقي عن ايمانه بمبادئ حسن الجوار وحل المنازعات بالطرق السلمية ، بالإضافة الى قبوله بجهود الوساطة للمؤتمر الاسلامي ولجنة المساعي الحميدة لحركة عدم الانحياز ، مع تقديره العالي وترحيبه بكل الجهود المبذولة من هذه الاطراف لاجاد حل سلمي للنزاع على اساس علاقات حسن الجوار ومبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول ، وحق السيادة ووحدة اراضي الدول . ولا يزال العراق يأمل في ايجاد حل نهائي لهذا النزاع استناداً الى الأسس اعلاه .

٨ - وما تجدر الاشارة اليه في سياق تأكيد موقف العراق المبدئي ، اقتراحه اعلان انعقاد المؤتمر السابع لرؤساء دول أو حكومات البلدان غير المنحازة تشكيل لجنة تحكيم يلتزم الطرفان مسبقاً بما تقرره لغرض التوصل الى حل شامل ونهائي للنزاع ، كما تعهد

العراق مسبقا بقبول النتائج التي تترتب على أعمال لجنة التحكيم ، ولا زال الاقتراح مطروحا على الجانب الايراني وهو الطرف الثاني في النزاع .

٩ - ان مواقف العراق هذه انما تعكس بصورة واضحة ايمانه العميق بضرورة تطوير وتعزيز حسن الجوار بين الدول وأن على الامم المتحدة ان تعمل على المساهمة في تعزيز حسن الجوار والتزام الدول الاعضاء بمبادئ الميثاق وتعزيز دور الامم المتحدة .

- - - - -